**الجمهورية العربية السورية**

المركز الدولي للحقوق والحريات

**INTERNATIONAL CENTER FOR RIGHTS & FREEDOMS - ICRF**

# التقرير اليومي لانتهاكات حقوق الإنسان في سوريا

**تاريخ الإصدار:** 03 يونيو 2025

**الفترة المشمولة بالتوثيق** [02 يونيو 2025 ، 16:00 – 03 يونيو 2025، 16:00]

**إعداد فريق التوثيق الميداني – وحدة الرصد الحقوقي**

**الموقع الرسمي:** www.icrights.org

[ التقرير الاساسي باللغة العربية مترجم الى اللغة الانكليزية]

**مقدمة التقرير**

يرصد هذا التقرير اليومي أبرز انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في سوريا، ويوثق الاعتداءات التي طالت المدنيين من قبل أطراف النزاع الرئيسية، بما يشمل:

- القوات الحكومية السورية
- المجموعات المسلحة
- الجيش التركي.
- الجيش الإسرائيلي
- التحالف الدولي
- اي جهات اخرى ذات صلة، ...

يهدف هذا التقرير إلى تسليط الضوء على طبيعة الانتهاكات، توزيعها الجغرافي، والجهات المسؤولة عنها، إضافة إلى تقديم توثيق حقوقي وتحليل أولي لأثر هذه الانتهاكات على المدنيين.

- يحتوي هذا التقرير على بيانات مرقمة وتحليلات حقوقية أولية بناءً على المعايير الدولية.
- جميع المعلومات الواردة تم توثيقها من مصادر ميدانية محايدة.
- يُمنع الاقتباس أو إعادة النشر دون الإشارة للمصدر الكامل.

**رصد وتحليل انماط الانتهاكات**

**الاعتقال التعسفي والتغييب القسري:** وثّق التقرير ما لا يقل عن 7 حالات تتعلق بالاعتقال التعسفي والتغييب القسري، في محافظات: حمص، دير الزور، حماة، واللاذقية. شملت هذه الحالات توقيفًا بدون مذكرات قانونية، احتجازًا في أماكن مجهولة، وتغييبا عن المحاكم، وغالبًا ما تمّت هذه العمليات بناءً على خلفيات سياسية أو دينية أو عرقية.

- **النمط :**استخدام الاعتقال كأداة للسيطرة السياسية والاجتماعية، خارج الأطر القانونية، في سياق التصفية السياسية أو الطائفية، دون ضمانات قضائية.
- **الجهات المنفذة :**الأجهزة الأمنية الرسمية، الميليشيات الرديفة، مجموعات شبه عسكرية في مناطق الإدارة الذاتية.
- **الإطار القانوني المنتهك:**
  - المادة (9) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الحماية من الاعتقال التعسفي).
  - المادة (10) من العهد ذاته (معاملة المعتقلين بكرامة).
  - المادة (1/7/هـ) من نظام روما الأساسي (التغييب القسري كجريمة ضد الإنسانية).

**العقاب الجماعي وانتهاك الحقوق الاقتصادية:** سُجلت حالتان من العقاب الجماعي تمثلت في منع وصول الخدمات أو التضييق على السكان لأسباب طائفية أو سياسية، خصوصًا في دير الزور وحمص.

- **النمط :**استخدام الحصار الخدمي والحرمان من الحقوق الأساسية كأداة للضغط السياسي أو الانتقامي على جماعات محلية، غالبًا على خلفية طائفية.
- **الجهات المنفذة :**سلطات أمنية رسمية، مجموعات محلية مسلحة، إدارات خدمية تتبع للجهات المسيطرة.
- **الإطار القانوني المنتهك:**
  - المادة (11) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
  - المادة (33) من اتفاقية جنيف الرابعة (حظر العقوبات الجماعية).

**الاختطاف والإخفاء القسري:** سُجلت 4 حالات اختطاف طائفي أو إخفاء قسري في دمشق، حماة، واللاذقية، غالبًا ما ارتبطت هذه الحالات بانتماء الضحايا الديني أو السياسي، أو بمكانتهم الاجتماعية.

- **النمط :**ممارسات منظمة للإخفاء والاحتجاز غير القانوني، بهدف الترويع، التصفية، أو الابتزاز، في ظل انعدام الشفافية.

- **الجهات المنفذة :**مجموعات مسلحة شبه رسمية أو تعمل بالتواطؤ مع الأجهزة الأمنية.
- **الإطار القانوني المنتهك:**
  - الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.
  - المادة (7) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
  - المادة (1/7/ط) من نظام روما الأساسي (الإخفاء القسري كجريمة ضد الإنسانية).

**قتل خارج نطاق القضاء وجرائم القتل الميداني:** تم توثيق 3 حالات قتل ميداني في درعا واللاذقية، ضمن سياقات غير قتالية، وبحق مدنيين عُزّل.

- **النمط :**تصفيات جسدية تتم خارج القانون، إما على خلفيات انتقامية أو طائفية، وتُنفذ غالبًا من دون محاسبة أو تحقيق.
- **الجهات المنفذة :**مجموعات رديفة، وأحيانًا عناصر أمنية رسمية أو محلية.
- **الإطار القانوني المنتهك:**
  - المادة (6) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الحق في الحياة).
  - المبادئ الأساسية للأمم المتحدة بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من قبل الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون.
  - المادة (1/7/أ) من نظام روما الأساسي (القتل كجريمة ضد الإنسانية).

**انتهاك السيادة والتوغل العسكري الأجنبي:** رُصدت 3 حالات توغل عسكري مباشر للجيش الإسرائيلي في القنيطرة، وحالة واحدة من القصف التركي على الرقة.

- **النمط :**تدخلات عسكرية أجنبية غير مشروعة داخل الأراضي السورية، تُخلّ باتفاقيات دولية، وتعرض السكان المحليين للخطر.
- **الجهات المنفذة :**الجيش الإسرائيلي، الجيش التركي.
- **الإطار القانوني المنتهك:**
  - المادة (2) من ميثاق الأمم المتحدة (احترام سيادة الدول).
  - اتفاقية فض الاشتباك بين سوريا وإسرائيل.(1974)
  - المادة (51) من البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف.

## جدول الانتهاكات

| تاريخ التوثيق | المحافظة | الحي او القرية | الجهة | نوع الانتهاك | معتقل | جريح | قتيل | مخطوف/ة | غير محدد |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| 03.6.2025 | دمشق | عش الورور شمال برزة | مجموعات مسلحة /قوات رديفة | اختطاف طائفي –إخفاء قسري – تهديد جماعي – قصور مؤسسي | 0 | 0 | 0 | 8 | 0 |
| 03.6.2025 | دمشق | مساكن برزة | مجموعات مسلحة /قوات رديفة | تمييز ديني – تدمير ممتلكات – خطاب كراهية – ترويع | 0 | 2 | 0 | 0 | 0 |
| 03.6.2025 | درعا | حي الغريب – الصنمين | مجموعات مسلحة /قوات رديفة | قتل ميداني – اضطهاد –خطف – قصور مؤسسي | 0 | 3 | 2 | 3 | 0 |
| 03.6.2025 | حماة | مديرية الصحة –المدينة | مجموعات مسلحة /قوات رديفة | اختطاف – إخفاء قسري – قصور مؤسسي | 0 | 0 | 0 | 1 | 0 |
| 03.6.2025 | اللاذقية | حي المنتزه | مجموعات مسلحة /قوات رديفة | قتل ميداني – انتهاك حرمة المنازل – قصور مؤسسي | 0 | 0 | 1 | 0 | 0 |
| 03.6.2025 | دير الزور | هجين – ريف شرقي | مجموعات مسلحة /قوات رديفة (قسد) | اعتقال تعسفي –عقاب جماعي – ضعف الدولة المركزية | 11 | 0 | 0 | 0 | 0 |
| 03.6.2025 | دير الزور | شمال الجلاء – ريف شرقي | مجموعات مسلحة /قوات رديفة (قسد) | عسكرة – ترويع –تفتيش غير قانوني – ضعف الدولة المركزية | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 |
| 03.6.2025 | حمص | قرية المزرعة | الحكومة السورية | اعتقال تعسفي –تغييب قسري – اضطهاد طائفي | 6 | 0 | 0 | 0 | 0 |
| 03.6.2025 | حماة | قرية البارد – سهل الغاب | الحكومة السورية | خطاب كراهية – اعتقال – تمييز – تدنيس | 7 | 3 | 0 | 0 | 0 |
| 03.6.2025 | اللاذقية | قرية الدباش | الحكومة السورية | اعتقال تعسفي –تغييب قسري – اضطهاد سياسي | 1 | 0 | 0 | 0 | 0 |
| 03.6.2025 | دير الزور | بقرص فوقاني | الحكومة السورية | اعتقال تعسفي –اضطهاد سياسي | 2 | 0 | 0 | 0 | 0 |
| 03.6.2025 | درعا | قرية معرية | الجيش الإسرائيلي | انتهاك سيادة –ترويع – تفتيش – خرق اتفاقية فصل القوات | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 |
| 03.6.2025 | القنيطرة | قرية المشيرفة | الجيش الإسرائيلي | انتهاك سيادة –تفتيش غير قانوني – تهديد أمن السكان | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 |
| 03.6.2025 | القنيطرة | الطريق بين خان أرنبة وجبا | الجيش الإسرائيلي | انتهاك سيادة –تفتيش غير قانوني – تهديد أمن السكان | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 |
| 03.6.2025 | الرقة | قرية الجلبية – عين عيسى | الجيش التركي | قصف جوي – تدمير ممتلكات – استهداف موقع مدني | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 |
| **الاجمالي** | | | | | **27** | **8** | **3** | **12** | **0** |

## التحليل البصري للانتهاكات (لم يدرج يوم 30 مايو –سوف يتم ادراجه لاحقا)

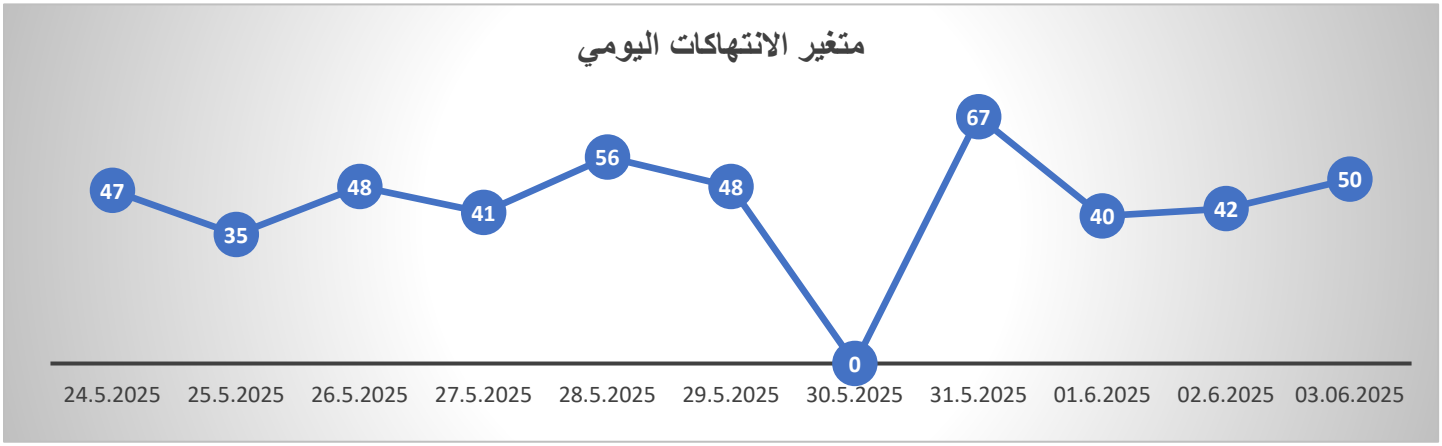


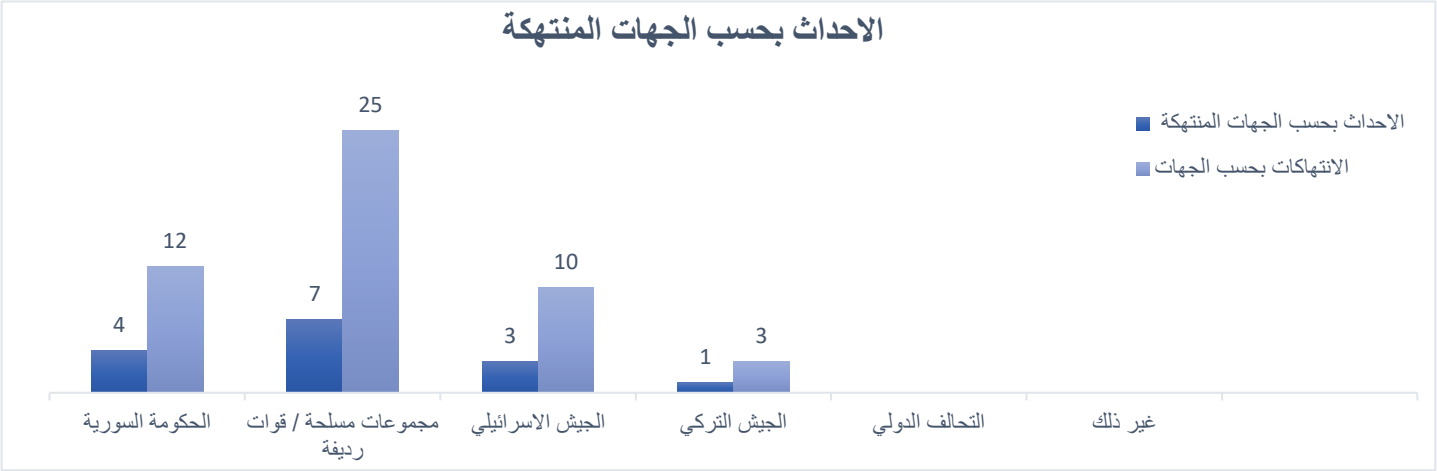


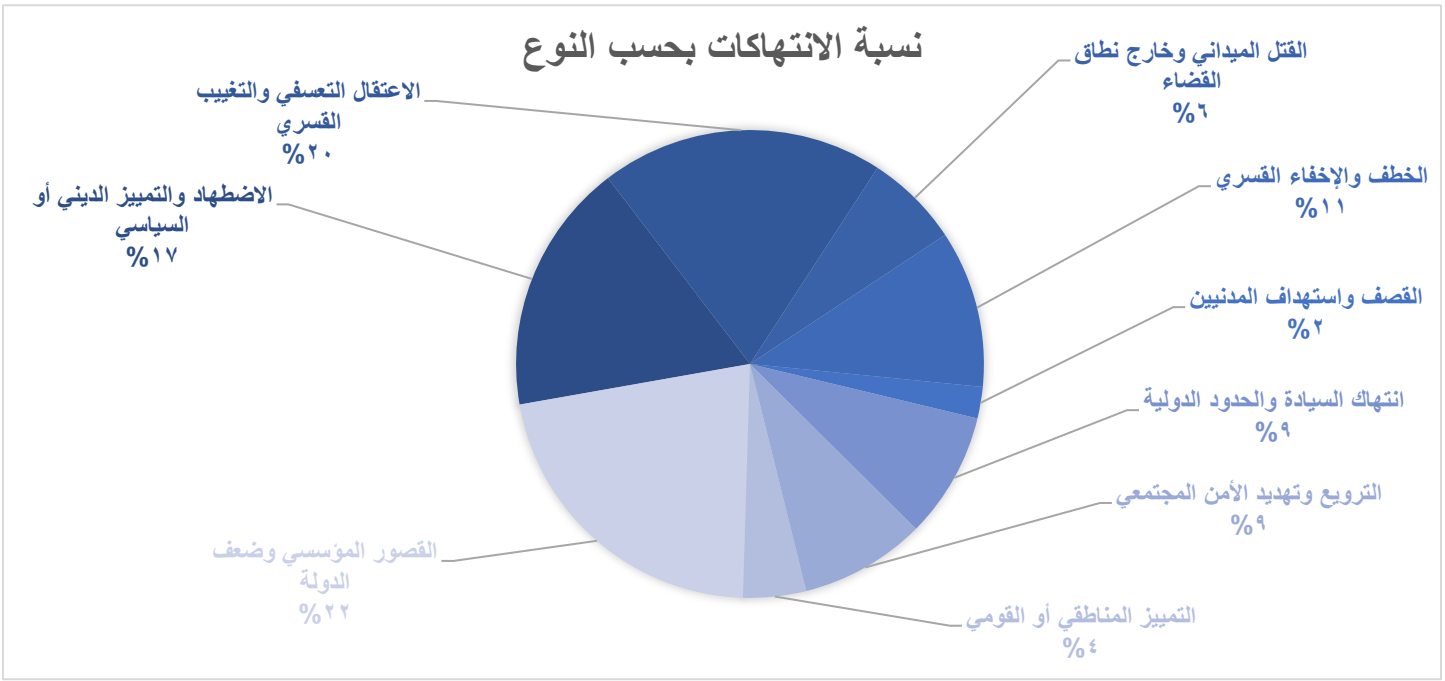

## جدول تكرار الانتهاكات

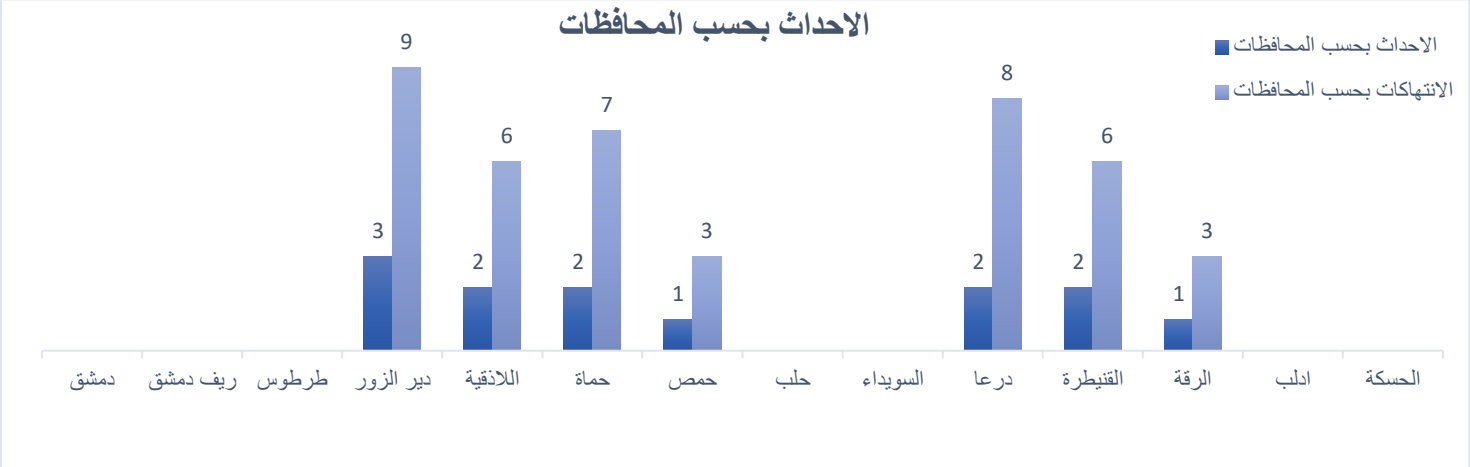


| نوع الانتهاك | عدد التكرارات | ملاحظات |
|---|---|---|
| الاضطهاد والتمييز الديني أو السياسي | 8 | تمييز ديني، اضطهاد سياسي وطائفي، خطابات كراهية، تدنيس مقدسات. وقعت في دمشق، حمص، حماة، اللاذقية، دير الزور. النمط يدل على سياسة ترهيب طائفي لإقصاء مكونات معينة. |
| الاعتقال التعسفي والتغييب القسري | 9 | اعتقالات دون مذكرة قانونية، تغييب قسري، حالات موثقة في حمص، دير الزور، حماة، اللاذقية. النمط يتكرر في المناطق ذات السيطرة الأمنية المركزية. |
| القتل الميداني وخارج نطاق القضاء | 3 | قتل مدنيين بظروف ميدانية، في درعا واللاذقية. يشير إلى نمط تصفيات فورية بدون محاكمات. |
| الخطف والإخفاء القسري | 5 | اختطاف على خلفيات طائفية أو جنائية، حالات في دمشق، درعا، حماة. ارتبط بعضها بمطالبة بفدية. |
| القصف واستهداف المدنيين | 1 | استهداف منشآت مدنية في الرقة بقصف جوي من الجيش التركي. انتهاك واضح لقوانين النزاع المسلح. |
| انتهاك السيادة والحدود الدولية | 4 | توغلات وتفتيش من قبل الجيش الإسرائيلي داخل أراضي القنيطرة ودرعا. مخالف لاتفاقيات الأمم المتحدة وفض الاشتباك. |
| الترويع وتهديد الأمن المجتمعي | 4 | ترويع جماعي وتفتيشات عنيفة، بعضها استهدف تجمعات سكانية، كالذي حصل في مساكن برزة، دير الزور، القنيطرة. |
| التمييز المناطقي أو القومي | 2 | تمييز على أساس العرق أو المنطقة، كما حصل في دير حافر ضد مواطن كردي. يشير إلى ضعف في المساواة القضائية. |
| القصور المؤسسي وضعف الدولة | 10 | تكرار الإشارات إلى غياب المحاسبة، تواطؤ القضاء، تقاعس المؤسسات في الحماية. ورد في جميع المحافظات تقريبًا. |

**أولاً – الحكومة السورية**

**محافظة ريف دمشق**

**نوع الانتهاك** :اعتقال تعسفي – تمييز قومي – تضليل إعلامي- قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

- **التاريخ: 02** حزيران / يونيو 2025
- **المكان** :محافظة ريف دمشق – منطقة أشرفية صحنايا

**التفصيل** :وثق المركز الدولي للحقوق والحريات في تمام الساعة الثالثة من صباح يوم الإثنين 2 حزيران/يونيو 2025، قيام مجموعة مسلحة باطلاق النار العشوائي على المارة وحواجز الأمن العام، على اثرها قام الامن العام بحملة مداهمات نتج عنها اعتقال عشرة مواطنين من الطائفة الدرزية دون أي دليل يربطهم بالواقعة، كما أُصيب أحد المواطنين برصاصة في قدمه أثناء محاولته الهرب من المكان.

**التقييم الحقوقي** :تُعد هذه الواقعة انتهاكًا جسيمًا للحق في الحرية والأمان الشخصي، وخرقًا للمادة (9) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المتعلقة بالاعتقال التعسفي، إضافة إلى إشارات قوية إلى التمييز القومي والتحريض على الكراهية على خلفية طائفية. كما أن تعامل الأجهزة الأمنية مع الحادثة وتورطها في تنفيذ اعتقالات استنادًا إلى إشارات طائفية يشير إلى قصور مؤسسي وتواطؤ محتمل في إذكاء الفتنة.

**التوثيق**:

- وفق الشهادات فقد قامت مجموعة مسلحة من فصائل دير الزور وتنتشر في أشرفية صحنايا، باستخدام سيارة نوع "فان" تحمل رمز نجمة الخمس حدود (رمز الطائفة الدرزية) لتنفيذ عملية اطلاق النار وتهدف العملية، إلى افتعال صدام طائفي وتفجير فتنة.

**محافظة دمشق**

**نوع الانتهاك** :ترويع سكاني – تقصير مؤسسي – انتهاك حماية الطفل -قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

- **التاريخ: 02** حزيران / يونيو 2025
- **المكان** :محافظة دمشق – حي ركن الدين – خلف أفران ابن العميد

**التفصيل** :وثق المركز الدولي للحقوق والحريات وجود طفل يبلغ من العمر خمس سنوات ويدعى "نور" في مخفر ركن الدين منذ 48 ساعة دون أي مراجعة من ذويه. ورغم تعميم صورة الطفل وإبلاغ المخاتير واللجنة الأمنية في حي زين العابدين لم يأتي أحد لأجله

**التقييم الحقوقي** :تشكل هذه الحالة انتهاكًا للمادة (24) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي تضمن حماية الطفل، والمادة (19) من اتفاقية حقوق الطفل. كما يعكس غياب أي إجراء رسمي لحماية الطفل أو التحقيق في حالته شكلًا من

أشكال الإهمال المؤسسي. في حال ثبوت خلفية جنائية للحادثة، قد تتدرج ضمن نمط من الاتجار بالأطفال أو الإخفاء القسري المؤقت.

**التوثيق:**

- وفق الشهادات، الطفل لم يقول أنه من حي زين العابدين في منطقة الصالحية، الطفل في حالة خوف ، ةان تعميم صورته انه من اهل الحي ورغم ذلك لم يأتي احد لاخذه ربما ان الطفل ليس من أبناء الحي او ان اهله يخشون مراجعة قسم ركن الدين حيث يوجد عناصر متطرفة داخله وذلك بعد حادثة خطف الطفلة اية بلوق وما نتج عنها من تفاعلات وتضليل أصبح موضوع خطف الأطفال بالغ الحساسية والخطورة
- صورة الطفل نور

**محافظة ريف دمشق**

**نوع الانتهاك** :اعتقال تعسفي – قتل خارج نطاق القضاء – اضطهاد طائفي

- **التاريخ: 02** حزيران / يونيو 2025
- **المكان** :محافظة ريف دمشق – مدينة قطنا

**التفصيل** :وثق المركز الدولي للحقوق والحريات مقتل المواطن نديم حسين الزغبي (من الطائفة الدرزية) ، المنحدر من قرية رخلة، تحت التعذيب داخل أحد مقار إدارة الأمن الداخلي بعد مرور 48 ساعة فقط على اعتقاله.

**التقييم الحقوقي** :تمثل الواقعة انتهاكًا للمادتين (6) و(7) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، إذ تعكس ممارسة للقتل خارج نطاق القضاء والتعذيب حتى الموت، ما يرتقي إلى جريمة ضد الإنسانية وفق المادة (1/7/أ) و(1/7/ف) من نظام روما الأساسي.

**التوثيق**:

- وفق الشهادات ، الاعتقال جاء في سياق التوترات الطائفية الاخيرة التي شهدتها مدينة قطنا، وتفيد الشهادات بأنه تم توقيفه بسبب خلفيته المذهبية.
- صورة الضحية

**محافظة درعا**

**نوع الانتهاك** :إعدام ميداني – قتل خارج نطاق القضاء - اضطهاد ديني –قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

- **التاريخ**: 02 حزيران / يونيو 2025
- **المكان** :محافظة درعا – مدينة الصنمين – ريف درعا الشمالي

**التفصيل** :وثق المركز الدولي للحقوق والحريات مقتل المواطن محمد عبدو الكلش إثر استهدافه بطلق ناري مباشر أثناء تواجده في بيت عزاء المواطن ماهر اللباد وطفله، اللذين قُتلا في اليوم السابق في مدينة الصنمين.

**التقييم الحقوقي** :تُعد هذه الواقعة مثالًا واضحًا على القتل خارج نطاق القضاء، في انتهاك مباشر للمادة (6) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ويُحتمل أن تكون الجريمة جزءًا من نمط تصفية ميدانية على خلفية سياسية أو أمنية. كما أن استهداف المدنيين في أماكن العزاء يعكس سلوكًا ممنهجًا ينتهك كرامة الإنسان ويهدد السلامة المجتمعية.

**التوثيق**:

- وفق الشهادات أن محمد عبدو الكلش كان وحيدًا لأهله ومدنيًا غير منخرط بأي نشاط مسلح، وقد فارق الحياة فورًا بعد إصابته.

صورة موثقة للضحية محمد عبدو الكلش

**محافظة السويداء**

**نوع الانتهاك** :عقاب جماعي – تمييز طائفي

- **التاريخ: 02** حزيران / يونيو 2025
- **المكان** :محافظة السويداء – المدينة وريفها

**التفصيل** :وثق المركز الدولي للحقوق والحريات قيام الحكومة السورية بقطع إمدادات المحروقات عن محافظة السويداء بحجة الوضع الأمني على الطرق المؤدية إليها. أدى هذا الإجراء إلى ازدحام خانق على محطات الوقود.

**التقييم الحقوقي** :يمثل الإجراء انتهاكًا للمادة (11) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ويشكّل تمييزًا طائفيًا بحق سكان المحافظة. يُصنف ذلك كعقاب جماعي غير مشروع يعرض السكان لانعدام في الحاجات الأساسية.

**التوثيق**:

- وفق الشهادات، الازدحام خانق على محطات البنزين، وانه تسري شائعة ان الطحين قد يقطع وبالتالي ستتعطل الافران ولا خبز.

**محافظة حمص**

**نوع الانتهاك** :اعتقال تعسفي – تمييز طائفي – انتهاك ضمانات العدالة

- **التاريخ: 03** حزيران / يونيو 2025
- **المكان** :محافظة حمص – حي باب السباع – قرب مدرسة سبيع رجوب الابتدائية

**التفصيل** :وثق المركز الدولي للحقوق والحريات قيام عناصر تابعة للأمن العام بتنفيذ حملة أمنية في حي باب السباع، أسفرت عن اعتقال سبعة مواطنين من الطائفة العلوية.

**التقييم الحقوقي** :يُعد هذا الحدث انتهاكًا للمادة (9) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية بشأن الحماية من الاعتقال التعسفي، كما يُظهر نمطًا من الاستهداف الطائفي المرتبط بممارسات انتقامية، ما يثير مخاوف من تمييز منهجي وتوظيف أمني للطائفية في غياب الضمانات القانونية.

**التوثيق**:

- وفق الشهادات، وُجهت إليهم تهم تتعلق بالانتماء إلى فلول النظام السابق والإخلال بالأمن العام، دون أي مذكرة قضائية، ليتبين لاحقًا أن المعتقلين من المدنيين غير المتورطين بأي نشاط عسكري أو سياسي.

**محافظة طرطوس**

**نوع الانتهاك** :احتجاز تعسفي – ابتزاز – إساءة معاملة مدنيين – قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

- **التاريخ: 02** حزيران / يونيو 2025
- **المكان** :محافظة طرطوس – طريق صافيتا – قرية خربة المعزة

**التفصيل** :وثق المركز الدولي للحقوق والحريات قيام عناصر حاجز خربة المعزة التابعين للأمن الداخلي بإيقاف المركبات المدنية، وإنزال بعض الركاب وإبقائهم لساعات دون مبرر.

**التقييم الحقوقي** :تمثل هذه الممارسات خرقًا للمادة (9) والمادة (10) من العهد الدولي، وتشير إلى إساءة استخدام السلطة في نقاط التفتيش، ضمن نمط من الإفلات من العقاب وانتهاك حرية التنقل وكرامة الإنسان.

**التوثيق**:

- وفق الشهادات، افادت بوجود حالات ضرب وإجبار على دفع رشاوى لقاء السماح بالمرور، دون تقديم أسباب قانونية لذلك.

**محافظة طرطوس**

**نوع الانتهاك** :اعتقال تعسفي – تمييز عرقي – تفتيش تعسفي

- **التاريخ: 02** حزيران / يونيو 2025
- **المكان** :محافظة حلب – حاجز حارة شمر قرب مكتب الجزيرة – مدينة دير حافر

**التفصيل** :وثق المركز الدولي للحقوق والحريات اعتقال المواطن الكردي هيثم محمد إبراهيم (45 عامًا) من سكان قرية بينه في ناحية شيراوا – عفرين، أثناء توجهه إلى مدينة حلب، ونُفذ الاعتقال من قبل حاجز مشترك بين الأمن الداخلي وميليشيا "العمشات" التابعة لمحمد الجاسم.

**التقييم الحقوقي** :يُشكل هذا الاعتقال خرقًا للمادة (9) من العهد الدولي، ويُظهر نمطًا من التمييز العرقي والاستهداف الممنهج بحق الأكراد في مناطق العبور. كما أن التفتيش التعسفي بدون مسوغ قانوني يمثل انتهاكًا للمادة (17) من العهد ذاته.

**التوثيق**:

- وفق الشهادات ، ادعى عناصر الحاجز انه اعتقل بعد تفتيش هاتفه والعثور على صورة أحد عناصر "قسد".
- وفق الشهادات المواطن هيثم متزوج وأب لأربعة أطفال، يعمل في مجال خياطة الألبسة.
- وفق الشهادات، حاجز دير حافر المشترك بين الأمن العام والقوة المشتركة من العمشات والجيش الوطني، صعّد خلال الأيام الأخيرة من عمليات التضييق بحق المواطنين الكُرد، عبر إيقاف الحافلات وتفتيش الأجهزة المحمولة بشكل استفزازي، مع احتجاز عدد من الشبان لساعات دون تقديم مبررات واضحة.

**ثانيا – مجموعات مسلحة/ قوات رديفة**

**محافظة دمشق**

**نوع الانتهاك** :اختطاف على خلفية طائفية – إخفاء قسري

- **التاريخ: 02** حزيران / يونيو 2025
- **المكان** :محافظة دمشق – مساكن الحرس – قرب الجسر الأحمر

**التفصيل** :وثق المركز الدولي للحقوق والحريات اختطاف الشابة روان شعبان رسود (32 عامًا)، وهي حفيدة الشيخ شعبان منصور الذي اغتيل في نيسان 2025. فقدت روان أثناء مرورها قرب الجسر الأحمر.

**التقييم الحقوقي** :تشكل الواقعة انتهاكًا للمادة (9) من العهد الدولي، وترقى إلى جريمة إخفاء قسري على خلفية طائفية، كما أن ارتباط الواقعة باغتيال قريب الضحية يُظهر نمطًا من الاستهداف القائم على الانتماء العائلي والديني، مما يندرج ضمن المادة (1/7/هـ) من نظام روما الأساسي.

**التوثيق**:

- وفق الشهادات ، الجهة الخاطفة طلبت فدية، ثم قطعت الاتصال فور بعد علمها بنسب الضحية.
- صورة للمخطوفة روان رسود.

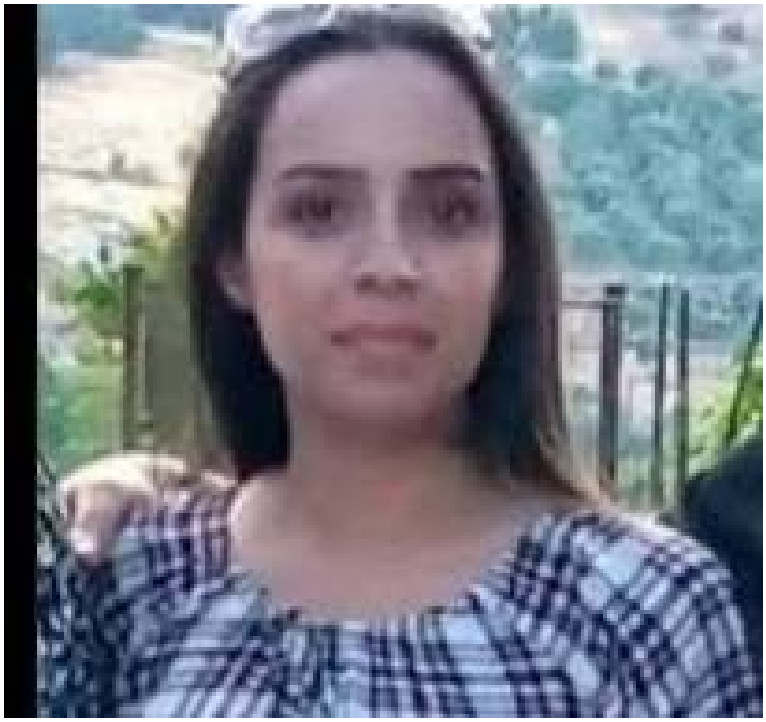

**محافظة حماة**

**نوع الانتهاك** :اعتقال تعسفي – انتهاك حرمة الرموز الدينية – خطاب كراهية – تمييز طائفي

- **التاريخ: 02** حزيران / يونيو 2025
- **المكان** :محافظة حماة – قرية دير ماما – محيط مقام الشيخ سلمان

**التفصيل** :وثق المركز الدولي للحقوق والحريات اقتحام عناصر من الأمن الداخلي قرية دير ماما، وقيامهم بتخريب مقام الشيخ سلمان، وهو موقع ديني مقدس لدى أبناء الطائفة العلوية، بالإضافة إلى تنفيذ حملة اعتقالات طالت 16 مدنيًا، بينهم ثلاثة أطفال تتراوح أعمارهم بين 13 و15 عامًا.

**التقييم الحقوقي** :تُعد هذه الأفعال انتهاكًا للمادتين (9) و(18) من العهد الدولي، وتمثل تمييزًا دينيًا منهجيًا. كما أن تدنيس المقدسات يعكس خطاب كراهية ذا طابع طائفي ممنهج. وترقى هذه الانتهاكات لتندرج ضمن جرائم الاضطهاد الطائفي وفق المادة (1/7/هـ) من نظام روما الأساسي.

**التوثيق**:

- صورة لمقام الشيخ سلمان المتضرر.

**محافظة اللاذقية**

**نوع الانتهاك** :اختطاف – إخفاء قسري – اتجار بالبشر (محتمل)

- **التاريخ: 02** حزيران / يونيو 2025
- **المكان** :محافظة اللاذقية – حي الدعتور – قرب حلويات معروف

**التفصيل** :وثق المركز الدولي للحقوق والحريات اختطاف الشابة غزل أصف حسون (طالبة ثانوية عامة – شهادة رسمية)، الساعة 01:30 ظهرًا أثناء مرورها في حي الدعتور.

**التقييم الحقوقي** :تُعد الحالة إخفاءً قسريًا محتملًا، كما قد تتقاطع مع أنماط الاتجار بالبشر بالنظر إلى ملف الطالبات المخطوفات سابقًا في المدينة. وتشكل انتهاكًا مباشرًا للمادة (9) من العهد الدولي، إضافة إلى تهديد مباشر للسلامة الجسدية والحق في الحياة.

**التوثيق**:

- صورة شخصية للمخطوفة.

**ثالثا – الجيش الاسرائيلي**

**محافظة القنيطرة**

**نوع الانتهاك** :انتهاك السيادة – تفتيش غير قانوني – تهديد أمن السكان – خرق اتفاقية الفصل

- **التاريخ: 02** حزيران / يونيو 2025
- **المكان** :محافظة القنيطرة – قرية المشيرفة

**التفصيل** :وثق المركز الدولي للحقوق والحريات قيام قوة تابعة للجيش الإسرائيلي بالتوغل داخل قرية المشيرفة في ريف القنيطرة، سيرًا على الأقدام.

**التقييم الحقوقي** :يُعد هذا الانتهاك خرقًا صارخًا للمادة (2) من ميثاق الأمم المتحدة المتعلقة باحترام سيادة الدول، كما يخالف اتفاقية فض الاشتباك لعام 1974 بين سوريا وإسرائيل، ويشكل تهديدًا مباشرًا لسلامة وأمن المدنيين المحليين. عمليات التفتيش بدون أوامر قانونية تنتهك المادة (17) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

**التوثيق**:

- وفق الشهادات ، هناك تكرار التوغلات خلال الشهر السابق في القنيطرة وتفتيش المدنين والتدقيق عليهم.

**محافظة القنيطرة**

**نوع الانتهاك** :انتهاك السيادة – تفتيش غير قانوني – تهديد أمن السكان – خرق اتفاقية الفصل

- **التاريخ: 02** حزيران / يونيو 2025
- **المكان** :محافظة القنيطرة –الطريق بين خان أرنبة وقرية جبا

**التفصيل** :وثق المركز الدولي للحقوق والحريات قيام قوة تابعة للجيش الإسرائيلي بالتوغل في ريف القنيطرة، حيث أقامت حاجز تفتيش عسكري مؤقت على الطريق الواصل بين خان أرنبة وقرية جبا، تخلله عمليات تفتيش لمنازل المدنيين.

**التقييم الحقوقي** :يُعد هذا الانتهاك خرقًا صارخًا للمادة (2) من ميثاق الأمم المتحدة المتعلقة باحترام سيادة الدول، كما يخالف اتفاقية فض الاشتباك لعام 1974 بين سوريا وإسرائيل، ويشكل تهديدًا مباشرًا لسلامة وأمن المدنيين المحليين. عمليات التفتيش بدون أوامر قانونية تنتهك المادة (17) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

**التوثيق**:

- وفق الشهادات ، هناك تكرار التوغلات خلال الشهر السابق في القنيطرة وتفتيش المدنين والتدقيق عليهم.

**رابعا- الجيش التركي**

**محافظة الرقة**

**نوع الانتهاك** :انتهاك سيادة – تدمير ممتلكات – استهداف مواقع مدنية

- **التاريخ: 02** حزيران / يونيو 2025
- **المكان** :محافظة الرقة – قرية الجلبية – غرب عين عيسى

**التفصيل** :وثق المركز الدولي للحقوق والحريات تنفيذ الطيران الحربي التابع للجيش التركي غارة جوية استهدفت منشأة قرب صوامع الجلبية، ما أدى إلى تدميرها بالكامل.

**التقييم الحقوقي** :يشكل القصف الجوي على مواقع غير محددة بوضوح كمواقع قتالية خرقًا لقواعد القانون الدولي الإنساني، خاصة مبدأ التمييز بين الأهداف العسكرية والمدنية. كما يُعد القصف انتهاكًا للمادة (51) من البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف حول حماية السكان المدنيين.

**التوثيق:**

- وفق الشهادات، تسببت الغارة باضرار بالمحيط أيضا وحالة رعب وسط السكان المدنيين.